

هل يجوز لشاب الزواج من ابنة خاله أو خالته علمًاً أنه قد رضع مرات كثيرة من جدته؟ الفوزان -كبار العلماء

صالح الفوزان

يقول انا شاب ابلغ من العمر حوالي عشرين سنة ميسور الحال والحمد لله وارغب في الزواج من ابنة خالي او خالتى. ولكن فوجئت عندما قالت لي جدتي التي هي ام امي بانها ارضعنتي مرات كثيرة عندما كانت والدتي مريضة. فهل يحل لي الزواج من ابنة -

00:00:00

او ابنة خالتى وهل يحرم على اخوانى ما يحرم علي وهم لم يرضعوا من جدتهم؟ مع العلم بانى لم ارضع مع نفسي خالي او خالتى الذين ارغبوا الزواج من بناتهم. بل رضعت مع شقيقتهم التي بينهم وبينها حوالي ثلاثة اخوان وهم من نفس الام اي ام 00:00:20 - امي ونفسى الاب ابى امي. نعم ما دام انك رضعت من جدتك آآ الرضاع المحرم وهو خمس رضعات في الحولين فانه لا يجوز لك ان تزوج ابنت خالك او بنت خالتك لانك كن عمن لهم من الرضاعة وايضا تكون اه تحرم عليك كل بنات 00:00:40 -

خالك وبنات خالتك اه لان الحكم ينتشر على الجميع لان جدتك اصبحت اما للجميع اما لخالك وخالتك من النسب واما لك من الرضاعة اتحرم عليك كل فروعها؟ اما بالنسبة لاخوانك الذين لم يرتفعوا فلا مانع ان يتزوجوا من بنات اخواليهم او بناتهم -

00:01:00

ولا يسري عليهم حكم رضاعك انت. نعم - 00:01:20